



2011 23

الإدارة المركزية للمصالح الفنية المشتركة

إدارة الاستخلاص و المراقبة

## مذكرة عمل

2011/..A.9..

- الموضوع:** حول التثبيت في قوائم الإنذارات بالدفع .
- المرجع:** - مذكرة العمل عدد 09 لسنة 1991 المؤرخة في 06 فيفري 1991 .  
- مذكرة العمل عدد 78 لسنة 1991 المؤرخة في 30 أكتوبر 1991 .  
- مذكرة العمل عدد 48 لسنة 2008 المؤرخة في 21 نوفمبر 2008 .

سعيًا إلى ضمان استخلاص مستحقات الصندوق وفي إطار الحرص على حسن تطبيق الإجراءات المتعلقة بعمليات إرسال الإنذارات بالدفع، يتعين على السيدات والسادة رؤساء المكاتب الجهوية و المحلية اتباع التمشي الوارد صلب هذه المذكرة.

تتولى خلية الاستخلاص ومسك حسابات المساهمين، قبل أجل إرسال الإنذارات بالدفع المحددة بمذكرة العمل عدد 48 لسنة 2008 :

- استخراج قوائم التثبيت في الإنذارات بالدفع (listes de vérification) حسب طبيعة الدين (لعدم إيداع التصاريح بالأجور، عدم خلاص مساهمات، خلاص جزئي للمساهمات، عدم خلاص خطايا تأخير).

- التثبيت من أن المبالغ المضمنة بهذه القوائم مطابقة للمبالغ المستحقة فعليًا وذلك عبر مقاربتها بالمعطيات المضمنة بمختلف السجلات الإعلامية المعدة للغرض .

- إعلام كل من إدارة الاستخلاص والمراقبة وإدارة استغلال الإعلامية بالإخلالات التي تمت معاينتها للقيام بالتعديلات اللازمة .  
- التأشير على القوائم بعد التثبت منها من قبل العون المكلف بالعملية ومن قبل رئيس المكتب قبل إصدار الإنذارات بالدفع وإرسالها للمنخرطين المعنيين.

إني أعيير كل الحرص على تطبيق ما جاء صلب هذه المذكرة بكل حزم ودقة.

الرئيس المدير العام

حافظ الحموري